

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

والصفات اه وعبارة ع ش لكن يبقى النظر في معرفة ما تحول إليه أهو الذات أم الصفة فإن وجد ما يعلم به أحدهما فظاهر وإلا فينبغي اعتبار أصله لأننا لم نتحقق تبدل الذات فنحكم ببقائها وأن المتحول هو الصفة وقد عهد تحول الصفة في انخلاع الولي إلى صور كثيرة وعهد رؤية الجن والملك على غير صورتها الأصلية مع القطع بأن ذاتهما لم تتحول وإنما تحولت الصفة اه قوله (مطلقا) أي تبدلت ذاته أو صفته قوله (فاكفؤها) بصيغة الأمر من باب الأفعال والضمير للقدور قوله (ولا ينافي ذلك) أي الحديث المذكور قوله (حملا للأول) أي الأمر بالإكفاء وقوله للثاني أي الإذن في أكلها قوله (قبل ذلك) أي مسخ أمة من بني إسرائيل قوله (وتردد) إلى التنبيه في النهاية إلا قوله فاندفع إلى المتن وقوله بشرط إلى المتن وقوله لكن طباعهم إلى الحق وقوله واعترضه إلى وأما ما سبق قوله (فقلب) ببناء المفعول والضمير للمغضوب أو الفاعل والضمير للولي ويؤيد الثاني قوله الآتي ولا ضمان على الولي بقلبه الخ .

قوله (والوجه عدم حله) أي لغير مالكة كما لا يخفى اه رشيدي قول المتن (وما لا نص فيه إلخ) قال في الروض ولا يعتمد فيه أي في تحريم ما لا نص فيه بشيء مما مر بشرع من قبلنا اه وفي الروضة فصل إذا وجدنا حيوانا لا يمكن معرفة حكمه من كتاب ولا سنة ولا استطابة ولا استخبات ولا غير ذلك مما تقدم من الأصول وثبت تحريمه في شرع من قبلنا فهل يستصحب تحريمه قولان الأظهر لا يستصحب وهو مقتضي كلام عامة الأصحاب فإن استصحبناه فشرطه أن يثبت تحريمه في شرعهم بالكتاب أو السنة أو يشهد به عدلان أسلما منهم يعرفان المبدل من غيره انتهى اه سم بحذف قوله (من كتاب) إلى قوله وهذا قد ينافي في المغني إلا قوله بشرطه إلى المتن وقوله سواء إلى المتن وقوله وبحث إلى فقد صرحوا وقوله ويظهر إلى فإن استوى قوله (ولا سنة) ولا إجماع اه مغني قوله (فاندفع إلخ) ما وجه اندفاعه اه سم (أقول) وجهه التعميم بقوله خاص ولا عام بتحريم أو تحليل الخ قوله (ما للبلقيني هنا إلخ) فإنه قال إن أراد نص كتاب أو سنة لم يستقم فقد حكم بحل الثعلب وتحريم الببغا والطاووس وليس فيها نص كتاب ولا سنة أو نص الشافعي أو أحد أصحابه فهو بعيد لأن هذا يطلق عليه نص في اصطلاح الأصوليين اه مغني قول المتن (أهل يسار) أي ثروة وخصب اه مغني قوله (العيافة) أي الكراهة قوله (ما دب) أي عاش ودرج أي مات اه بجيرمي عن ع ش قول المتن (في حال رفاهية) أي اختيار بجيرمي قوله (سواء ما ببلاد العرب إلخ) أي فإنه يرجع إلى العرب في جميع ذلك أي خلافا لمن ذهب إلى أنهم لا يرجع إليهم فيما ببلاد العجم اه رشيدي

قوله (بالخبت) عبارة النهاية والمغني بالخبيث قوله (ومحال إلخ) خبر مقدم لقوله
اجتماع الخ قوله (على ذلك) أي الاستطابة أو الاستخبات